

مدى الكرمل

المركز العربي للدراسات الإجتماعية التطبيقية



ملفات  
مدى

برنامج دراسات إسرائيل

قراءات في مسألة المهجّرين | ملف رقم 8، 2016

## الفلسطينيون المهجّرون داخليًا: قراءة شاملة

إعداد: منار مخّول

حيفا

آب 2016

برنامج دراسات إسرائيل - ملفات مدى  
قراءات في مسألة المهجرين - ملف رقم (8)


الفلسطينيون المهجرون داخلياً: قراءة شاملة

إعداد: منار مَحُول

آب 2016

هيئة التحرير: امطانس شحادة  
عميد صعابنه  
إيناس خطيب

مدقق لغوي: ناجح أبو شمسية  
تصميم: وائل واكيم

مدى الكرمل   
المركز العربي للدراسات الاجتماعية التطبيقية

هاتف: +972 4 8552035

<http://mada-research.org>

[mada@mada-research.org](mailto:mada@mada-research.org)

شارع النبي (الزيتون) 51، ص.ب. 9132  
حيفا 3109101

مدى الكرمل

المركز العربي للدراسات الاجتماعية التطبيقية

برنامج دراسات إسرائيل

## الفلسطينيون المهجّرون داخلياً: قراءة شاملة

منار مَحُول\*

تقدّم هذه الورقة قراءة للتّهجير الداخلي للفلسطينيين في إسرائيل منذ النكبة وفقاً لمعايير القانون الدولي، وتحديدًا القواعد العرفية ذات الصلة: القانون الدولي لحقوق الإنسان، والقانون الدولي الإنساني، ووثيقة المبادئ التوجيهية بشأن التّشريد الداخلي، والتّوجّهات الرئيسية في العمل الحقوقي الإنساني. تأتي هذه القراءة في محاولة لتأطير تحليليّ شامل لموضوع التّهجير القسريّ الداخليّ، وهي قراءة بديلة أولية لبعض التّوجّهات المحليّة للتعامل مع هذه القضية. يمهد الجزء الأوّل من الورقة، نظرياً، لثلاثة مستويات، تبدأ بمعايير تحليلية عامّة في القانون الدوليّ، تحديداً التّوجّه المبنيّ على الحقوق، ثمّ إلى التّهجير القسريّ للفلسطينيين بشكل عامّ، وإلى التّركيز على التّهجير القسريّ الداخليّ للفلسطينيين في إسرائيل.

يستعرض الجزء الثاني تهجير الفلسطينيين داخلياً في إسرائيل منذ النكبة. يشمل هذا المهجّرين داخلياً جرّاء الحرب عام 1948، وأيضاً التّهجير القسريّ للفلسطينيين من خلال «مشاريع التّنمية» الإسرائيليّة، من خلال التّركيز على الفلسطينيين البدو في النّقب. تجدر الإشارة، هنا، إلى أنّ التّركيز النسبيّ على التّهجير القسريّ في النّقب لا يأتي من منطلق التّعامل معه كـ«حالة خاصّة»، إنّما لإظهار «التّنمية» كأداة إسرائيلية لتّهجير الفلسطينيين، ووضع الفلسطينيين البدو المهجّرين داخلياً في نفس «الخانة» التحليلية، وعلى قدم المساواة من «مهجّري النكبة». بالمجمل، تهدف الورقة للمساهمة بقراءة شاملة للتّهجير الصّهيوني-الإسرائيليّ للفلسطينيين، والمستمر، بأدواته المختلفة، منذ النكبة.

### تمهيد

يمكن التّمييز بين توجّهين أساسيين في عمل مؤسّسات حقوق الإنسان: التّوجّه المبنيّ على الاحتياجات (needs-based approach)، والتّوجّه المبنيّ على الحقوق (rights-based approach). يهدف العمل وفقاً للتّوجّه المبنيّ على الاحتياجات إلى تحقيق الاحتياجات كمطالب شرعية؛ ويكون هذا دون تمكين (empowerment) الجهة التي تتلقّى الدّعم. تكون المساعدات الإنسانيّة العينية هي الحافز الأساسي للعمل، بالإضافة إلى التّركيز على آثار المشاكل المباشرة، لا أسبابها. وعادة ما يكون ذلك في قطاعات ضيقة، يكون التّركيز فيها على السّياق الاجتماعيّ، وأقلّ على السياسة (policy)، كما ويكون وقتياً، ويتراوح ما بين التّدخل على المدى القصير والمتوسّط في أحسن الأحوال. من جهة أخرى، يركّز العمل، وفقاً للتّوجّه المبنيّ على الحقوق، على الأسباب والعملية (the process) في آن معاً، ويهدف إلى تحقيق الحقوق من

\* منار مَحُول: منسق مشروع الرّصد السياسي في مدى الكرمل.

## •الفلسطينيون المهجّرون داخلياً: قراءة شاملة•

خلال معالجة الأسباب، والتي دائماً، تشمل التزام الدولة ومسؤوليتها. ويرى أنّ الحقوق تتحقّق فقط بالتمكين - لا تكون المساعدات الإنسانية العينية كافية لتحقيق الاحتياجات، بل يجب التعامل مع الأسباب البنيوية للمشاكل، بالإضافة للأسباب المباشرة، وهذا يتطلّب، بالضرورة، تأسيس التّدخل على المدى البعيد، وليس المديين القصير والمتوسط وحسب. لذلك، فالمنطلق المبني على الحقوق يتوجّب، جوهرياً قراءة شاملة، وشاملة-للقطاعات، والأخذ بالحسبان السياقات الاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية، والمدنية، والسياسية - لذلك، فهو توجّه سياسي (policy oriented).<sup>1</sup>

في سياق نقاش أهمية الدقّة في استخدام الاصطلاحات ومعانيها القانونية، تستنتج ماريا ستافروبولو أنّ «ضحايا ظاهرة النّقل الاستبدادي (arbitrary displacement) هم مهجّرون (displaced persons)، وهذا يشمل المهجّرين داخلياً (internally displaced persons) واللاجئين». <sup>2</sup> يتوافق هذا التوجّه مع توجّه هذه الورقة، لنظرها لحالة التّهجير القسري من منظور شامل يأخذ بالحسبان السياق السياسي-التاريخي على محور زمني متواصل، وجذور الصراع المؤدية إلى التّهجير، بدل أن تتركز على «خاصية» حالة التّهجير هذه أو تلك. بكلمات أخرى، يتوجّب رصد «أعداد المهجّرين داخلياً بموجب تحليل سياقي شامل يسلط الضوء على مسببات التّهجير (Drivers)، وعلاقتها ببعض، ومحفّزات التّهجير (Triggers)، وتقاطعاتها، وأنماط التّهجير، وأيضاً الاحتياجات البديهية، ونقاط الضعف للمهجّرين داخلياً، وأسباب هربهم». <sup>3</sup> من هنا، يأتي هذا المقال بقراءة لموضوع المهجّرين الفلسطينيين داخلياً في إسرائيل وفقاً لمعايير مستمدة من التوجّه المبني على الحقوق، وذلك لأنّ هذا التوجّه، في جوهره، يربط بين الحريات، أو الحقوق، وبين المسؤوليات، بالأخص مسؤولية الدولة. ومن هذا المنطلق، تجب قراءة موضوع المهجّرين داخلياً في سياقه التاريخي والسياسي والأيدولوجي الشامل للقضية الفلسطينية. يمكن أن نسمي هذا السياق النكبة المستمرة.

يشير مفهوم «النكبة المستمرة» إلى الوعي الفلسطيني أنّ النكبة لم تكن حدثاً تاريخياً له بداية ونهاية، إنّما هو عملية مستمرة للاستيلاء على فلسطين. إنّ السياسات الإسرائيلية تجاه المهجّرين داخلياً هي استمرار مباشر لسياساتها منذ النكبة من حيث الأهداف والمنطلق العنصري-الكولونيالي، حتى ولو تغيّرت الأساليب بعض الشيء. بكلمات أخرى، لم تتوقّف السياسات الإسرائيلية-الصهيونية، ولم تتغيّر بجوهرها، إنّما هي تستمر وتتلاءم مع السياقات المتغيرة في بعض الأحيان.<sup>4</sup>

1. Collins, Tara; Pearson, Landon; and Delany, Caroline. (2002). [Rights-Based Approach](#). Ottawa, Ontario: The Senate of Canada. Retrieved in (May 16, 2016); Harris-Curtis, Emma (2003). Rights-Based Approaches: Issues for NGOs. [Development in Practice](#) 13, no. 5 (2003): 559. Retrieved in (May 16, 2016).
2. Stavropoulou, Maria. (1998). Displacement and Human Rights: Reflections on UN Practice. [Human Rights Quarterly](#), 20(3), Pp. 520. Retrieved in (May 12, 2016).
3. The Internal Displacement Monitoring Centre (IDMC). (December 2015). [Briefing Paper: Understanding the Root Causes of Displacement: Towards a Comprehensive Approach to Prevention and Solutions](#). P. 4. Retrieved in (April 9, 2016).
4. Jamal, Amal. (2011). [Arab Minority Nationalism in Israel: The Politics of Indigeneity](#). Abingdon, Oxon; New York: Routledge. P. 120; See also Goering, Kurt. (1979). Israel and the Bedouin of the Negev. [Journal of Palestine Studies](#), 9(1), Pp. 3-20. Retrieved in (March 6, 2016).

## تقسيم الشعب الفلسطيني

في العقود السبعة التي تلت النكبة، قامت إسرائيل بتجزئة الشعب الفلسطيني إلى فئات، حسب تعريفات قانونية. تخدم هذه التجزئة السيطرة على الشعب الفلسطيني إدارياً وقانونياً من خلال فرض قواعد وقوانين خاصة بكل فئة. إنّ تعامل هذه الفئات مع قضاياها منذ النكبة، أو منذ تأسيس تعريفها القانوني إسرائيليّاً، كان، بالأغلب، وفقاً للمعايير الإسرائيلية. استخدمت المؤسسات القانونية الإسرائيلية منهجاً يميّز بين الحالتين القانونية والاجتماعية للمهجرين،<sup>5</sup> فيه تعمل المواطنة الإسرائيلية كأداة للسيطرة عليهم، وتعريفهم على أنّهم «غائبون» كفئة قانونية، وهكذا تحويلهم لفئة اجتماعية منفردة.<sup>6</sup> دفع هذا المهجرين للمطالبة بالمواطنة في السنوات القليلة بعد النكبة كألوية أولى لتفادي تهجيرهم، وذلك على حساب المطالبة بحقوقهم بالعودة، واستعادة الممتلكات، والتعويض. لكنّ الحصول على المواطنة جعل مشكلتهم شأنًا إسرائيليّاً داخليّاً، والذي يتمّ التعامل فيه وفقاً للقوانين الإسرائيلية. لاحقاً، ومن هذا المنطلق، استثنى المهجّرون من المفاوضات بين إسرائيل ومنظمة التحرير منذ سنوات التسعين.<sup>7</sup>

يمكن تمييز أكثر من عشرين فئة قانونية للشعب الفلسطيني، والمفروضة إسرائيليّاً، ووفق معايير القانون الدولي:

1. الفلسطينيون المواطنون في إسرائيل. تشمل هذه فئات فرعية تتعلق بالتهجير الداخلي – وهي محور النقاش في هذه الورقة.

- الفلسطينيون المهجّرون داخليّاً: هم الفلسطينيون الذين هُجّروا من بيوتهم وديارهم الأصلية، ويختلفون عن غيرهم من اللاجئين في أنّهم لم يعبروا حدوداً دولية معترفاً بها، ويُقصد بهم، في الحالة الفلسطينية، المجموعات التالية:
- المهجّرون داخليّاً الذين دمّرت قراهم أثناء النكبة.<sup>8</sup>
- أبناء القرى الذين تمّ تهجيرهم بعد انتهاء المعارك: وذلك يشمل إقرث، وكفر برعم،<sup>9</sup> وصفورية، وكفر عنان، والفراضية،<sup>10</sup> والبدو من الجليل الأسفل (عرب الزبيدات).<sup>11</sup>
- لاجئو عكا وحيفا الذين سُمح لهم بالعودة إلى المدينتين، والذين صودرت أملاكهم بموجب قانون أملاك الغائبين.<sup>12</sup>

5. Jamal, Amal. (2011). Ibid. P. 114.

6. Ibid. P. 117.

7. Ibid. Pp. 117–18.

8. كوهين، هليل. (2002). الغائبون الحاضرون: اللاجئون الفلسطينيون في إسرائيل منذ عام 1948. القدس: فان لير. ص. 30.

9. المصدر السابق. ص. 65.

10. المصدر السابق. ص. 66.

11. المصدر السابق. ص. 65.

12. Jamal, Amal. (2011). Ibid. Pp. 119.



## • الفلسطينيين المهجّرون داخليًا: قراءة شاملة •

- جزء من سگان المثلث، الذين صودرت أملاكهم بموجب قانون أملاك الغائبين.<sup>13</sup>
  - من يسري عليهم قانون أملاك الغائبين («الحاضر» منهم، مثل: لاجئون عائدون).<sup>14</sup>
  - العشائر البدوية في النّقب.
2. حاملو الإقامة في القدس.
3. الفلسطينيون تحت الاحتلال العسكري في الضّفة الغربيّة. هنا، أيضًا، يمكن الإشارة إلى العديد من الفئات القانونيّة:
- لاجئين.
  - مهجرين داخليًا،<sup>15</sup> منهم:
  - الفلسطينيون الذين هم أصلًا من سگان الضّفة الغربيّة (بما فيها شرقي القدس)، أو قطاع غزّة، والذين هُجّروا داخليًا لأول مرّة أثناء الحرب، عام 1967، ولم يُسمح لهم بالعودة لديارهم.<sup>16</sup>
  - لاجئون فلسطينيون من العام 1948، والذين هُجّروا داخليًا للمرّة الثّانية أثناء الحرب عام 1967.
  - تشمل هذه الفئة أيضًا مهجرين داخليًا نتيجة مصادرة الأراضي، وبناء جدار الفصل العنصري، وهدم البيوت، وسحب الإقامة في القدس.
  - سگان المناطق (أ)، و(ب)، و(ج) - بموجب اتّفاقية أوسلو.
  - سگان المناطق (خ1) و(خ2) في الخليل.
  - سگان منطقة التماس (seam zone) غربيّ جدار الصّمّ والفصل العنصريّ.
4. الفلسطينيون تحت الاحتلال العسكري في قطاع غزّة. بينما تمّ احتلال قطاع غزّة في العام 1967، ووضعها تحت الحكم العسكريّ، الذي طبّق في الضّفة الغربيّة، إلّا أنّ الفلسطينيين في قطاع غزّة يخضعون لحصار عسكريّ منذ العام 2005، وتنطبق عليهم أوامر عسكريّة خاصّة ومغايرة للفلسطينيين في الضّفة الغربيّة.
5. اللاجئون الفلسطينيون في الشتات. هذه المجموعة من الفلسطينيين ممنوعة قانونيًا من العودة إلى إسرائيل، أو الأرض الفلسطينيّة المحتلّة منذ العام 1967.<sup>17</sup>

13. كوهين، هليل. مصدر سابق. ص.ص. 67-68.

14. المصدر السابق. ص. 79.

15. Mac Allister, Karine. (2006). International Mechanism to Respond to Situations of Internal Displacement. [Al-Majdal](#), (30-31, Summer-Autumn), P. 12. Retrieved in (June 25, 2016).

16. بديل- المركز الفلسطيني لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين. (2009). [سد فجوات الحماية الدولية: الدليل الخاص بحماية اللاجئين الفلسطينيين في الدول الموقعة على الاتفاقيات الدولية الخاصة بوضع اللاجئين لعام 1951](#). بيت لحم: بديل- المركز الفلسطيني لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين. ص. XXVII. مستقاة بتاريخ (30/6/2016).

17. Alqasis, Amjad et al. (April 2014). [Forced Population Transfer - the Case of Palestine: Denial of Residency](#).

## • الفلسطينيون المهجرون داخلياً: قراءة شاملة •

- الفلسطينيون الذين هُجروا بعد العام 1948 من ديارهم الواقعة في إسرائيل، ولا زالوا غير قادرين على العودة لديارهم.<sup>18</sup>
- الفلسطينيون الذين هُجروا في العام 1967، أو لم يتمكنوا من العودة بعد الاحتلال.
- الفلسطينيون الذين هُجروا بعد احتلال العام 1967 إلى خارج الحدود بفعل الإبعاد، أو نتيجة التنكّر لحقوق الإقامة، أو سياسات أخرى.

### المهجرون داخلياً في إسرائيل

بحسب تعريف اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات التابعة للجنة حقوق الإنسان السابقة،<sup>19</sup> يُعتبر التهجير القسري للسكان، في يومنا هذا، من أخطر انتهاكات القانون الدولي: «جوهر عملية التهجير القسري هو أنها عملية ممنهجة ومدروسة [...] لنقل السكان من داخل منطقة لخارجها أو العكس [...] والتي، بدورها، لها تأثير أو هدف تغيير التركيبة الديموغرافية للإقليم، ولا سيما عندما تكون مبنية على أيديولوجيا أو سياسة تؤكد على هيمنة مجموعة معينة على أخرى».<sup>20</sup> وفقاً للمبادئ التوجيهية بشأن التشريد الداخلي (Guiding Principles on Internal Displacement):

يُقصد بالمشردين داخلياً الأشخاص أو جماعات الأشخاص الذين أُكْرِهوا على الهرب، أو على ترك منازلهم، أو أماكن إقامتهم المعتادة، أو اضطروا إلى ذلك، ولا سيما نتيجة، أو سعيًا لتفادي آثار نزاع مسلح أو حالات عنف عام الأثر، أو انتهاكات حقوق الإنسان، أو كوارث طبيعية، أو كوارث من فعل البشر، ولم يعبروا الحدود الدولية المعترف بها للدولة.<sup>21</sup>

تشكل المبادئ التوجيهية بشأن التشريد الداخلي الأسس الأولية لكيفية التعامل مع حالات التشريد الداخلي مرتكزة على القانون الدولي لحقوق الإنسان، والقانون الدولي الإنساني. هناك تحول في السنوات الأخيرة، يتجلى في أدبيات الأمم المتحدة، يشدد على وجوب التعامل مع مسألة المهجرين داخلياً وفق التوجه المبني على الحقوق.<sup>22</sup>

Bethlehem: BADIL Resource Center for Palestinian Residency and Refugee Rights. Retrieved in (January 23, 2016).

18. بديل- المركز الفلسطيني لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين. (2009). مصدر سابق.

19. اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة هي الهيئة الفرعية الرئيسية التابعة للجنة حقوق الإنسان، وكانت تدعى في الأصل: «اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات»، حيث أنها أنشئت في العام 1947 [...] وأعيدت تسميتها في العام 1999. [OHCHR](http://OHCHR). مستقاة بتاريخ (30/6/2016).

20. Alqasis, Amjad et al. (March 2014). [Forced Population Transfer - the Case of Palestine: Introduction](#). Bethlehem: BADIL Resource Center for Palestinian Residency and Refugee Rights. P. 6. Retrieved in (January 22, 2016).

21. [وثيقة الأمم المتحدة E/CN.4/1998/53/Add.2](#). تقرير ممثل الأمين العام، السيد فرانسيس م. دينغ، المقدم عملاً بقرار لجنة حقوق الإنسان 1997/39. مستقاة بتاريخ (2016/4/1).

22. Teferra, Zelalem Mogessie. (2012). Return and Reintegration of Internally Displaced Persons in Post-Conflict Situations: Right Based Approach to Peacebuilding. [SSRN Electronic Journal](#). Retrieved in (April 13, 2016); Global Protection Cluster Working Group. (June 2010). [Handbook for the Protection of Internally Displaced Persons](#). Retrieved in (April 13, 2016); Brookings-

## •الفلسطينيون المهجّرون داخليًا: قراءة شاملة•

تقول روبرتا كوهين، التي شاركت في إعداد وثيقة المبادئ التوجيهية بشأن التّشريد الداخلي، أنّ المبادئ، مع أنّها غير ملزمة مثل المعاهدات، تمكن الاستعانة بها كمجموعة معايير للاستدلال بها،<sup>23</sup> وأنّ «هناك مجموعة متزايدة من الدّول، ووكالات أمم متّحدة، ومنظّمات غير حكوميّة، وإقليمية تقوم بتنفيذها كمعيار».<sup>24</sup>

### النّكبة المستمرّة

واجه المشروع الصّهيوني لاستعمار فلسطين ثلاثة عوائق أساسية: الفلسطينيون الأصليون الذين سكنوا البلاد؛ حقوق التّمكّ والمكّيّة الفلسطينيّة على الأراضي داخل فلسطين؛ عدم وجود أعداد كافية من اليهود في فلسطين.<sup>25</sup> دون الخوض بتفاصيل تاريخيّة، يمكن التّليخيص أنّ الحركة الصّهيونيّة تستخدم أدوات مختلفة للتّعامل مع هذه العوائق. بالنسبة للفلسطينيين وأراضيهم، يتوجّب تهجير الفلسطينيين من أجل الاستيلاء على أراضيهم. كانت النّكبة «فرصة تاريخيّة»<sup>26</sup> من منظور قادة الحركة الصّهيونيّة، تمّ من خلالها، تهجير أغلبية الفلسطينيين، والاستيلاء على أجزاء واسعة من فلسطين. تستمرّ إسرائيل في تنفيذ مشروعاتها، والتّعامل مع العوائق المذكورة أعلاه. على سبيل المثال، يستمرّ تشجّيع الهجرة اليهوديّة إلى فلسطين إلى اليوم، للتّعامل مع مسألة التّوازن الديموغرافيّ في فلسطين. والتّهجير الفلسطينيّ مستمرّ أيضًا على مستويين: الأوّل، منع عودة اللاّجئين والمهجّرين (على فئاتهم)، واستمرار عمليّات تهجير باقي الفلسطينيين باستخدام أدوات مختلفة. يتلخّص هذا بكلمات أورن يفتاحيل:

إسرائيل هي دولة إثنوقراطيّة استيطانيّة، فيها استوطن اليهود، وسيطروا على أغلب مناطق [فلسطين] خلال القرن الماضي. خسر، خلال هذه العمليّة، العرب الفلسطينيون الأصليون، سكّان الأرض (بما يشمل بدو النّقب)، معظم أراضيهم: تستخدم إسرائيل، حتّى اليوم، ثلاثة أركان لمجتمع استيطانيّ: الاستمرار في تشجّيع الهجرة اليهوديّة إليها، وتداوم على نظام أراضيّ مركزّ يهوديّ السّيطرة، وتستمرّ ببناء المستوطنات اليهوديّة [...] من خلال هذا، تمكّن الدولة، وتساعد، وتشجّع المشروع الصّهيونيّ المركزيّ لتهويد [فلسطين].<sup>27</sup>

بالنسبة للفلسطينيين المواطنين في إسرائيل، تعتبر إسرائيل نفسها موطن الشعب اليهوديّ، وليس الشعب

Bern Project on Internal Displacement. (April 2010). [IASC Framework on Durable Solutions for IDPs](#). Washington, DC: The Brookings Institution – University of Bern Project on Internal Displacement. Retrieved in (April 13, 2016).

23. Cohen, Roberta. (2004). The Guiding Principles on Internal Displacement: An Innovation in International Standard Setting. [Global Governance: A Review of Multilateralism and International Organizations](#), 10(4), P. 461. Retrieved in (February 22, 2016).

24. Cohen, Roberta. (2004). Ibid, Pp. 460, 469;

25. تسلاكيان، باليغ؛ ونسيم، عدنان. (2014). النازحون داخليا: أية حماية؟ [موارد](#)، 21(شتاء). ص. 12؛ مستقاة بتاريخ (2016/4/1).  
25. Alqasis, Amjad. (2012). The Ongoing Nakba: The Continuous Forcible Displacement of the Palestinian People. [Al-Majdal](#), 50 (Autumn), P. 9, Retrieved in (June 18, 2016).

26. Shlaim, Avi. (2000). [The Iron Wall: Israel and the Arab World](#). London: Penguin Books.

27. Yiftachel, Oren. (2003). Bedouin Arabs and the Israeli Settler State: Land Policies and Indigenous Resistance. In Ismael, Abu-Saad & Duane, Champagne. (eds). [The Future of Indigenous People: Strategies for Survival and Development](#). Los Angeles, Calif.: UCLA American Indian Studies Center. P. 27.



## •الفلسطينيون المهجّرون داخليًا: قراءة شاملة•

الإسرائيلي؛ وبالتالي، لا يمكن للفلسطينيين، غير اليهود في إسرائيل، أن يكونوا جزءًا من هذه «الأمة». حتّى لو كان كلّ من الفلسطينيين واليهود يحملون المواطنة الإسرائيلية، فإنّ الفلسطينيين يتلقون معاملة وحقوقًا مختلفة. ليس هناك ما يسمى بالقومية الإسرائيلية؛ موقف اتّخذته المحكمة العليا الإسرائيلية، وفقًا لأسس قانونية، تجلّى في قرار قاضي المحكمة العليا شمعون أغراناط، عام 1972، والذي أكّد فيه أن «ليس هناك دولة إسرائيلية منفصلة عن الشعب اليهودي. ويتكوّن الشعب اليهودي، ليس فقط من أولئك الذين يقيمون في إسرائيل، ولكن من يهود الشتات». ويتمّ الاعتراف بالقومية اليهودية بحكم قانون العودة (1950)، والذي يعطي، تلقائيًا، كلّ فرد يهودي في العالم الحق في «القومية اليهودية». في المقابل، يحكم قانون المواطنة (1952) موضوع المواطنة لغير اليهود.<sup>28</sup>

«المواطنة الإسرائيلية»، كما تُعرّف في قانون المواطنة، تختلف عن القومية، ولا تشمل الحقّ بالتمتّع من مؤسسات إسرائيل القومية، التي تقدّم خدمات تشمل استخدام الأرض، والمرافق، وتخطيط التنمية، والسكن. هذه المؤسسات الوطنية، التي تشمل المنظمة الصهيونية العالمية / الوكالة اليهودية (World Zionist Organization / Jewish Agency) وتوابعها، تخدم، فقط، أبناء القومية اليهودية.<sup>29</sup>

جاء في بيان مشترك لمؤسسات حقوق إنسان فلسطينية، قدّم في سياق الاستعراض الدوري الشامل<sup>30</sup> لإسرائيل (Universal Periodic Review of Israel)، أنّ:

مبدأ المساواة، ومنع التمييز ليسا مضمونين في قانون أساس «كرامة الإنسان وحرّيته» الإسرائيلي، والذي يقوم بدور ميثاق حقوق المواطنين في إسرائيل. نتيجة لهذا، وفي ظلّ تعريف إسرائيل لنفسها كدولة يهودية وديمقراطية، لا يتمتع المواطنون الفلسطينيون في إسرائيل بحماية دستورية من التمييز. ومن هذا المنطلق، تفشل إسرائيل بالانصياع لالتزاماتها وفقًا للقانون الدولي لحقوق الإنسان.<sup>31</sup>

و«كما أشارت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في الأمم المتحدة، فإنّ «التشديد الزائد على يهودية الدولة يشجّع التمييز، ويعطي مكانة المواطنة، من الدرجة الثانية، للمواطنين غير اليهود».<sup>32</sup>

28. Alqasis, Amjad et al., (2014), Ibid.

29. Schechla, Joseph. (2001). The Invisible People Come to Light: Israel's 'Internally Displaced' and the 'Unrecognized Villages'. *Journal of Palestine Studies*, 31(1), P. 26. Retrieved in (May 17, 2016).

30. «الاستعراض الدوري الشامل عملية فريدة تنطوي على إجراء استعراض لسجلات حقوق الإنسان لدى جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. والاستعراض الدوري الشامل عملية تحركها الدول، برعاية مجلس حقوق الإنسان، وتوفّر لجميع الدول الفرصة لكي تعلن الإجراءات التي اتّخذتها لتحسين أوضاع حقوق الإنسان في بلدانها وللوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان. والاستعراض الدوري الشامل، باعتباره أحد المعالم الرئيسية للمجلس، مصمّم لضمان معاملة كلّ بلد على قدم المساواة مع غيره عند تقييم أوضاع حقوق الإنسان في البلدان». OHCHR. مستقاة بتاريخ (2016/6/30).

31. Badil Resource Center for Palestinian Residency & Refugee Rights et al. (July 2008). *Ongoing Forced Displacement of the Palestinian Population on Both Sides of the 'Green Line': Israel and the Occupied Palestinian Territory*. P. 2, Retrieved in (June 18, 2016).

32. Centre on Housing Rights and Evictions (COHRE). (2008). *Prepared for Office of the High Commissioner for Human*

## •الفلسطينيون المهجّرون داخليًا: قراءة شاملة•

نعرض، هنا، فئتين من المهجّرين داخليًا: أولئك الذين هُجّروا أثناء النكبة، ومباشرة بعدها، في السّياق العسكريّ للتّهجير؛ وأولئك الذين هُجّروا من خلال «مشاريع التّمنية» على مدار السّبعين عامًا الماضية.

### تهجير النكبة

تنطبق المبادئ التّوجيهيّة التّالية على التّهجير الداخليّ الفلسطينيّ في إسرائيل:

- المبدأ 6(2): يندرج تحت حظر التّشريد التّعسفيّ التّشريد في الأحوال التّالية: (أ) عندما يقوم على أساس سياسات الفصل العنصريّ، أو «التّطهير العرقيّ»، أو أيّ ممارسات مماثلة رامية، أو مؤديّة إلى تغيير التركيبة الإثنيّة أو الدينيّة أو العرقيّة للسّكان المتضرّرين؛
  - المبدأ 6(3): لا يجوز أن يستمرّ التّشريد مدّة أطول ممّا تقتضيه الظروف؛
  - المبدأ 21(1): لا يُحرم أحد، تعسّفًا، من أمواله أو ممتلكاته؛
  - المبدأ 21(3): تُوفّر الحماية للأموال والممتلكات، التي يتركها المشرّدون داخليًا وراءهم، وذلك من التّدمير والاستيلاء التّعسفيّ وغير القانونيّ، وأيضًا من شغلها أو استخدامها.
- تشمل هذه المعايير عدّة أوجه من التّهجير: التّهجير عينه، وضمنان حقّ العودة، وضمنان الحقّ بالتّمكك واستعادة الممتلكات. تنطبق هذه المبادئ على فئات المهجّرين الآتية:

- المهجّرين داخليًا، الذين دُمّرت قراهم أثناء النكبة (يشمل الفلسطينيّين البدو في النقب).<sup>33</sup> وفقًا لهليل كوهن، بقي حوالي 25000 مهجّر داخل حدود إسرائيل بعد النكبة (حوالي 200000 في سنة 2009)، والذين شكّلوا سدس عدد المواطنين الفلسطينيّين في إسرائيل.<sup>34</sup> تقديرات، أثناء الخمسينيّات المبكّرة، تراوحت بين 31000 و50000. تؤكّد اللّجنة الوطنيّة لحقوق المهجّرين صحّة تقديرات وكالة الغوث، من أواخر الأربعينيّات، بأنّ عدد المهجّرين كان 46000، معتمدة دراسة سامي سمّوحة، الذي قدّر أنّ 23.1% من الفلسطينيّين مواطني إسرائيل هم مهجّرون أو نسلهم.<sup>35</sup> يشير مصالحة (1997) إلى أنّه، إثر عمليّات التّهجير والطّرد، قلّ عدد الفلسطينيّين البدو في النقب من نحو 65-95 ألفًا (وفق التّقديرات التي وردت في نهاية فترة الانتداب البريطانيّ) إلى 13 ألفًا في سنة 1951.<sup>36</sup>

[Rights Concerning Israel](#). Geneva, Switzerland: Centre on Housing Rights and Evictions. P. 4, Retrieved in (February 15, 2016).

33. كوهن، هليل. مصدر سابق. ص. 30.

34. كوهن، هليل. (2010). «الغائبون الحاضرون». [السفير](#). مستقاة بتاريخ: (2016/6/30).

35. Jamal, Amal. (2005). "The Palestinian IDPs in Israel and the Predicament of Return: Between Imagining the 'Impossible' and Enabling the 'Imaginative'". In Lesch, Ann & Ian, Lustick. (Eds). **Exile and Return: Predicaments of Palestinians and Jews**. P. 137. Philadelphia: University of Pennsylvania Press.

36. صباغ-خوري، أريج. (2011). «المهجّرون الفلسطينيّون في إسرائيل». لدى: نديم، روحانا وأريج صباغ-خوري (محرّران). الفلسطينيّون في إسرائيل: قراءات في التّاريخ، والسّياسة، والمجتمع. حيفا: مدى الكرمل-المركز العربيّ للدراسات الاجتماعيّة التّطبيقية. ص. 28.

## • الفلسطينيون المهجرون داخلياً: قراءة شاملة •

- أبناء القرى الذين تمّ تهجيرهم بعد انتهاء المعارك: يشمل إقرث وكفر برعم،<sup>37</sup> وصفوريّة، وكفر عنان والفراضيّة،<sup>38</sup> وبدو من الجليل الأسفل (عرب الزبيدات).<sup>39</sup>
- لاجئي عكا وحيفا الذين سُمح لهم بالعودة إلى المدينتين، لكن تمّت مصادرة أملاكهم حسب قانون أملاك الغائبين.<sup>40</sup> يستند جمال إلى التعريف القانوني الإسرائيلي في قانون أملاك الغائبين، والذي يُعرّف الغائبين بأنهم جميع من لم يتواجدوا في بيوتهم في الفترة المعرّفة في نصّ القانون. حسب هذا التوجّه، يُقدّر جمال عدد المهجرين داخلياً بـ 250000، بينما لا يوافق مع تقديرات هليل كوهن المتواضعة (150000)، والمستندة إلى تعريف يكون نسل المهجرين، حسب، هم أولئك الذين والدوهم هم أيضاً مهجرون.<sup>41</sup> وكان الرقم، في العام 1998، وفقاً لتقرير للأمم المتّحدة، 200000.<sup>42</sup>
- جزء من سكّان المثلث الذين صودرت أملاكهم بموجب قانون أملاك الغائبين: «تجميع» سكّان الخربات في قرى المثلث.<sup>43</sup> زاد عدد المهجرين داخلياً، في سنة 1951، جزاء ضمّ منطقة المثلث في أعقاب اتفاق رودوس. شملت منطقة المثلث، آنذاك، 25000 فلسطيني، بينهم 4000-8500 لاجئ، لكنّ إسرائيل قامت بتهجير اللاجئيين من هذه المنطقة.<sup>44</sup>
- من يسري عليهم قانون أملاك الغائبين («الحاضر» منهم، مثل «لاجئون عائدون».)<sup>45</sup>
- العشائر البدويّة في النّقب.

بدأ تهجير البدو القسريّ من النّقب بشكل ممنهج في العام 1948 مع احتلال مدينة بئر السّبع، وتهجير جميع التّجمّعات الفلسطينيّة في اللّواء. هُجر، حتى سنوات الخمسين المبكّرة، أكثر من 90000 فلسطينيّ بدويّ، معظمهم أصبحوا لاجئيين في قطاع غزة، والضّفة الغربيّة، وشبه جزيرة سيناء، والأردن. أثناء سنوات الحكم العسكريّ (1948-1967)، هُجر حوالي 10000 فلسطينيّ بدويّ من الذين نجحوا بالبقاء في النّقب، وتمّ حجزهم في منطقة تسمّى «السّياح» شمال-شرق النّقب، وجنوب الضّفة الغربيّة.<sup>46</sup>

37. كوهين، هليل. (2002). مصدر سابق. ص. 65.

38. المصدر السّابق. ص. 66.

39. المصدر السّابق. ص. 65.

40. Jamal, Amal. (2011). Ibid. Pp. 119

41. Jamal, Amal. (2005). Ibid. Pp. 137.

42. UN Committee on Economic, Social and Cultural Rights. (1998). [Concluding Observations of the Committee on Economic, Social and Cultural Rights](#). Para. 25, E/C.12/1/Add.27. Retrieved in (February 22, 2016); Background on the report in Schechla, Joseph. (2001). Ibid. Pp. 29-30.

43. كوهين، هليل. (2002). مصدر سابق. ص. 67-68.

44. Jamal, Amal. (2005). Ibid. Pp. 137.

45. كوهين، هليل. (2002). مصدر سابق. ص. 79.

46. Jamjoum, Hazem. (2008). Al-Naqab: The Ongoing Displacement of Palestine's Southern Bedouin. [Al-Majdal](#), (Autumn Winter 2008-2009). Retrieved in (March 13, 2016).



## توسيع التعريف

يُعرّف القانون الإسرائيليّ المهجّر على أنّه:

من هُجّر أو نزح أو ترك حدود دولة إسرائيل حتى تشرين الثاني/نوفمبر 1947، خاصّة على أثر الحرب، على أنّه غائب. وتُعتبر كلّ أملاكه (يشمل الأراضي، والبيوت، وحسابات البنوك، وغيرها) بمثابة «أملاك غائبين» تنتقل ملكيتها لدولة إسرائيل، ويديرها وصيّ من قبل الدولة. قانون أملاك الغائبين هذا هو الأداة الأساسيّة لدى إسرائيل للسيطرة على أملاك اللّاجئين الفلسطينيين، وكذلك أملاك الوقف الإسلاميّ في الدولة.<sup>47</sup>

ووفقًا لتعريف جمعيّة الجليل -الجمعيّة العربيّة للبحوث والخدمات الصحيّة، وركاز -بنك المعلومات عن الأقلّيّة الفلسطينيّة في إسرائيل، ومركز مدى الكرمل -المركز العربيّ للدراسات الاجتماعيّة التّطبيقية، في أول مسح سكّاني مفصّل عن المهجّرين في إسرائيل (2004)، فالمهجّرون هم:

الفلسطينيون الذين أُجبروا على ترك بيوتهم والانتقال إلى أماكن إقامة أخرى داخل إسرائيل، نتيجة لأيّ حرب و/أو نتيجة لسياسات الحكومة الإسرائيليّة أو غيرها. وتعريف التّهجير يشمل المهجّرين وعائلاتهم، ويورث من خلال ذريّات الذّكور، أي إنّ الأبناء يتبعون الأب في التّهجير، فأبناء الأب المهجّر هم مهجّرون. ولا يشمل هذا التعريف الفلسطينيين الذين هُجّروا من قراهم وعادوا إليها لاحقًا، رغم أنّ قانون [أملاك الغائبين] ما زال ساريًا عليهم حتى الآن.<sup>48</sup>

وفقًا للقانون الدوليّ، يستثنى هذا التعريف الفلسطينيين الذين يسري عليهم قانون أملاك الغائبين. وفقًا للمبدأ 21(1) و21(3) أعلاه، يجب أن يشمل تعريف المهجّرين أولئك الفلسطينيين الذين يسري عليهم قانون أملاك الغائبين، حيث إنّ القانون يحرمهم، تعسّفًا، من أموالهم وممتلكاتهم، ولا يحميها «من التدمير والاستيلاء التعسفيّ وغير القانونيّ، وأيضًا من شغلها أو استخدامها» - بل على العكس تمامًا من هذا. بالإضافة إلى ذلك، يحدّد تعريف المؤسّسات أعلاه «تعريف التّهجير»، وهو، بالحقّيقه، تعريف من يملك الحقّ بالعودة والتّعويض. هناك إشكاليّات عديدة في هذا التعريف، منها تحديده لنسل المهجّرين الذّكور فقط. تقدّم منظّمة العفو الدوليّة معيارًا أوسع؛ وفقه، فإنّ حقّ العودة لا ينطبق فقط على أولئك الذين طُردوا مباشرة وعائلاتهم المباشرة، بل أيضًا على أولئك المنحدرين من صلبهم، والذين حافظوا على

47. عدالة. (2016). قانون أملاك الغائبين. مستقاة بتاريخ: (2016/6/30).

48. الشّيخ محمد، أحمد؛ ورزق، سوسن. (2014). الفلسطينيون في إسرائيل: المسح الاجتماعيّ الاقتصاديّ الرابع. شفا عمرو: جمعيّة الجليل - الجمعيّة العربيّة القطريّة للبحوث والخدمات الصحيّة. ص. 45.

## • الفلسطينيون المهجرون داخلياً: قراءة شاملة •

ما تطلق عليه لجنة حقوق الإنسان «روابط وثيقة ودائمة» مع المنطقة. حدّدت محكمة العدل الدوليّة، في العام 1955، معايير لقياس مفهوم «الرّوابط الوثيقة والدائمة» بين الشّخص وبلده:

قضت المحكمة أنّ الصّلات «الحقيقيّة» و«الفعّالة» بين الفرد والدولة ترتكز على «حقيقة التّعلّق الاجتماعيّ، وعلى صلة وجود حقيقيّة، ومصالح وعواطف» [...]، كما لاحظت المحكمة: «أخذ عوامل مختلفة بعين الاعتبار، وتتفاوت أهمّيّتها من حالة إلى أخرى: فهناك الإقامة المعتادة للفرد المعنيّ، لكن أيضاً مركز اهتماماته، وروابطه العائليّة، ومشاركته في الحياة العامّة، والتّعلّق الذي يبديه ببلد معيّن والمغروس في أذهان أطفاله الخ» [...]، وتتضمّن المعايير الأخرى التي أشارت إليها المحكمة، وهي التّقاليد التّقافيّة، وطريقة الحياة، والأنشطة، والنّوايا في المستقبل القريب.<sup>49</sup>

يعطي هذا التّعريف طيفاً أوسع لتعريف المهجّرين الفلسطينيين في إسرائيل، ويقدم حلاً لأسئلة تتعلّق بهويّة المهجّرين، لها علاقة بالتّعلّق الاجتماعيّ، والمصالح، والعواطف، والمشاركة النّشطة في الحياة العامّة. يرتبط هذا التوجّه بنشاطات الجيل الثّالث، على الأخصّ، من المهجّرين، من الجنسين، والذين يصعب تحديد علاقتهم بشكل مباشر مع قضية التّهجير بناء على توجّه النّسل وحده.

### النّكبة المستمرّة في «مشاريع التّنمية»

تكن قوّة المبادئ التّوجيهيّة بشأن التّشريد الداخليّ في تقديم معايير ومؤشّرات للتّهجير القسريّ خارج الإطار العسكريّ أو العنيف للتّهجير. يؤكّد هذا التوجّه على مساواة في فهم ظاهرة التّهجير كظاهرة سياسيّة-أيدولوجيّة، وليس فقط حصيلة صراعات مسلّحة يدفع ثمنها المدنيون. في السّياق الفلسطينيّ، يدعم هذا التّحليل الشّامل للتّهجير القسريّ مفهوم النّكبة المستمرّة، كما جاء تعريفه أعلاه. بكلمات أخرى، يتوجّب التّعامل مع قضية المهجّرين الفلسطينيين في إسرائيل من خلال تحليل السّياق السياسيّ-الأيدولوجيّ الشّامل للقضيّة، وهو استهداف الحركة الصّهيونيّة للاستيلاء والسيطرة على أكبر مساحة ممكنة من فلسطين لصّالح اليهود-الإسرائيليين، وعلى حساب الشّعب الفلسطينيّ. لقد كانت أحداث النّكبة فرصة سانحة للحركة الصّهيونيّة لإحراز تقدّم نحو هذا الهدف، من خلال العمليّات العسكريّة؛ واستمرّت، بعد ذلك، بواسطة استعمال أدوات أخرى، منها أدوات قانونيّة وحجج «التّنمية والتّطوير».

تهجّرت الغالبية العظمى من الفلسطينيين البدو المواطنين في إسرائيل، الذين يعيشون في النّقب، من أرضها الأصليّة، بعضهم بشكل متكرّر. يعيش بين 75000 و90000 عربيّ بدويّ من النّقب في 40 قرية غير

49. منظمة العفو الدوليّة. (2014). موقف منظمة العفو الدوليّة: النّفي القسريّ وحقّ العودة. [مورد](#). 21 (شّواء). ص. 17. مستقاة بتاريخ: (30/6/2016).

## •الفلسطينيون المهجّرون داخليًا: قراءة شاملة•

معترف بها - والتي تسمّيها إسرائيل «تجمّعات غير قانونية». ودون أيّ مكانة قانونية، تبقى هذه القرى مستبعدة من تخطيط إسرائيل وخرائطها، وليس لديها مجالس محلية، ولا تتلقّى الخدمات الأساسية، مثل الكهرباء والماء وخطوط الهاتف والتعليم والصّحة. تعتبر إسرائيل هؤلاء «معتدين على أراضي الدّولة»، بينما يعيش الكثيرون منهم في هذه المنطقة منذ قبل تأسيس إسرائيل عام 1948.<sup>50</sup>

سنقوم، في هذا القسم، باستطلاع عام لاستعمال المؤسسات الإسرائيليّة حجج التّمنية والتّطوير كجزء من سياسات التّهجير القسريّ المتعمّد للفلسطينيين في إسرائيل، خاصّة تجاه الفلسطينيين البدو في النّقب؛ وسيتمّ عرض الانتهاكات الإسرائيليّة للمبادئ التّوجيهية بشأن التّشريد الداخليّ، بدلاً من الخوض في شرح حالات عينية أو تفصيلية. عوضاً عن هذا، سنشير إلى دراسات أكاديمية وتقارير حقوقية تفصيلية في سياق العرض.

- المبدأ 6(2): يندرج تحت حظر التّشريد التّعسفيّ في الأحوال التّالية: (ج) في حالات مشاريع التّمنية الواسعة النّطاق، التي لا تبرّرها مصلحة الجمهور العليا والغالبية؛
  - المبدأ 9: على الدّول التزام خاصّ بمنع تشريد الشّعوب الأصليّة والأقليات والفلاحين والرّعاة وغيرهم من الجماعات التي تعتمد اعتماداً خاصاً على أراضيها، ولها تعلق وجدانيّ بها؛
  - المبدأ 7(1): على السّلطات المعنية، قبل اتّخاذ أيّ قرار يقضي بتشريد أشخاص، أن تعمل على استطلاع كافّة البدائل الممكنة لتجنّب التّشريد كليّة. فإذا لم توجد بدائل، اتّخذت كافّة التدابير للإقلال، إلى أقصى حدّ، من التّشريد، ومن آثاره الصّارّة؛
  - المبدأ 7(2): على السّلطات التي تقوم بذلك التّشريد أن تحرص، بأقصى ما تستطيع من النّاحية العمليّة، على إتاحة مأوى مناسب لهؤلاء المشرّدين، وعلى أن يتمّ تهجيرهم في ظروف مرضية من حيث السّلامة والتّغذية والصّحة والنّظافة، وعدم تشتيت أفراد الأسرة الواحدة؛
  - المبدأ 7(3): إذا حدث تشريد في غير حالات الطّوارئ والصّراعات المسلّحة والكوارث، وجب استيفاء الضّمانات التّالية: [...] (ج) السّعي للحصول على موافقة المراد تشريدهم موافقة حرّة، وعن علم.
- يمكن إدراج «مشاريع التّمنية» في الحالة الإسرائيليّة إلى أنظمة التّخطيط والمخطّطات الهيكلية لمنطقة النّقب، والتي تندرج تحتها، أيضاً، برامج «عصرنة» أو «تمدين» الفلسطينيين البدو في النّقب. تهدف المخطّطات الهيكلية إلى تطوير الوجود اليهودي-الإسرائيليّ في النّقب، وتعزيزه من خلال تطوير الزّراعة والصّناعة هناك. ويأتي هذا على حساب الفلسطينيين البدو، الذين يتمّ التعامل معهم «كحالة خاصّة»، أو

50. Katie Hesketh and Adalah – The Legal Center for Arab Minority Rights in Israel. (2011). [The Inequality Report: The Palestinian Arab Minority in Israel](#). Haifa: Adalah – The Legal Center for Arab Minority Rights in Israel. P. 35. Retrieved in (June 30, 2016).

## • الفلسطينيون المهجرون داخلياً: قراءة شاملة •

بكلمات أخرى، كمشكلة تستوجب حلاً.<sup>51</sup> يشكل التعامل مع الفلسطينيين البدو «كحالة خاصة» مدخلاً للتمييز ضدهم، مقارنة باليهود-الإسرائيليين الذين يستوطنون النقب، وعلى حسابهم. فتكون المخططات الهيكلية كسيف يقتطع من أراضي الفلسطينيين البدو (لصالح تطوير اليهود-الإسرائيليين)، ويحجزهم في «محمية» مغلقة، معدومة الخدمات الأساسية. يمكن القول: إن هذا الوصف صحيح بالنسبة للسياسات الإسرائيلية المنهجية في النقب منذ النكبة، في جوهره وأهدافه، مع اختلاف بعض التفاصيل المرحلية والأدوات القانونية المستعملة.

فيما يتعلّق بالمبدأ 6(2)(ج)، يتمّ التهجير القسريّ بشكل متعارض مع «مصلحة الجمهور العليا والغالبة»، حيث يشكل الفلسطينيون البدو أغلبية سكّان النقب، ويملكون، أصلاً، أغلبية أراضي هذه المنطقة. بالإضافة إلى هذا، فإنّ تهجير الفلسطينيين البدو في النقب منذ النكبة، وخلالها عسكرياً، وبعدها «قانونياً»، أو «تنموياً»، يتعارض مع المبدأ 9(9)، الذي يشدّد على العلاقة الوجدانية والأساسية للشعوب الأصلية والفلاحين والرعاة مع أرضهم. تشير جميع الأدبيات المتعلقة بهذا الموضوع، الأكاديمية،<sup>52</sup> والحقوقيّة،<sup>53</sup> إلى نمطية ثابتة في تجاهل هذا المبدأ. على العكس تماماً منه، قامت إسرائيل بتجريم الوجود البدويّ في النقب.

في الحالة البدويّة في النقب، يندمج تعارض البندين 6(2)(ج) و 9(9) بشكل واضح. حيث يبقى الفلسطينيون البدو محرومين من الخدمات الأساسية مثل المياه والكهرباء والطرق والصحة والتعليم للضغط عليهم للانتقال من بيئتهم الخاصة، ونمط حياتهم الخاصّ إلى تجمّعات سكنية خطّتها إسرائيل دون الأخذ بعين الاعتبار الأثر المدمر على نمط الحياة البدويّ الخاصّ.<sup>54</sup> بالإضافة إلى هذا، تتعارض النقطة الأخيرة مع المبدأين 7(1) و 7(2)، واللذين يقضيان باستطلاع البدائل، وإتاحة مأوى مناسب للمهجرين، وفي ظروف مرضية من حيث السلامة والتغذية والصحة والنظافة. بحسب التقارير الإسرائيلية الحكومية، فإنّ التجمّعات البدويّة، التي أقامتها إسرائيل، هي من أكثر التجمّعات السكانية فقراً في إسرائيل.<sup>55</sup>

لاقت عروض الحكومات لنقل البدو لمجمّعات ثابتة الرفض، وذلك بسبب قصور الترتيبات المعروضة، ولأنّ النقل مشروط بالتنازل عن حقوقهم بالأرض، أو نقلهم إلى مجمّعات سكانية مبنية على أراض فيها مسائل ملكية لبدو آخريين. الثقافة البدويّة ونمط الحياة البدويّ يعتمدان على صلة قويّة مع الأرض. لذلك، فإنّ النقل إلى التجمّعات السكانية يطرح أسئلة تتعلّق بالقصور الثقافيّ.<sup>56</sup>

51. Falah, Ghazi. (1989). Israeli State Policy toward Bedouin Sedentarization in the Negev. *Journal of Palestine Studies*, 18(2), P. 88; see also: Schechla, Joseph. (2001). Ibid. P. 23.

52. Falah, Ghazi. Ibid. P. 83.

53. عدالة - المركز القانوني لحقوق الأقلية العربية في إسرائيل. (2013). آخر التطورات في اقتراح قانون برفاير-بيغن وتهجير البدو القسريّ. *مجلة عدالة الإلكترونية*. ص. 2. مستقاة بتاريخ: (2016/6/30).

54. تقرير اللجنة لاقتراح سياسة لتسوية سكن البدو في النقب برئاسة القاضي (المتقاعد) البعيزر غولديريغ. (بالعبرية)

55. Qupty, Maha. (2003, May 5). Between Segregated Inclusion, Transfer and Concentration. *Regional Council of the Palestinian Bedouin Unrecognized Villages (RCUV)*. Retrieved in (June 30, 2016).

56. Centre on Housing Rights and Evictions (COHRE). (2008). *Prepared for Office of the High Commissioner for Human Rights Concerning Israel*. Geneva, Switzerland: Centre on Housing Rights and Evictions (COHRE), P. 6. Retrieved in (April 25,

## •الفلسطينيون المهجرون داخليًا: قراءة شاملة•

وتتعارض السياسة الإسرائيلية مع المبدأ 7(3)(ج)، والذي يقضي بموافقة المراد تهجيرهم موافقة حرّة وعن معرفة. على العكس التّامّ من توجّه المبدأ، تجاهلت إسرائيل مطالب البدو واقترحاتهم العمليّة والبديلة لتطويرهم، والذي يأخذ بعين الاعتبار احتياجاتهم ونمط حياتهم الخاصّين.<sup>57</sup> وبما أنّ إسرائيل جرّمت الوجود البدويّ في النّقب، فهي تتجاهلهم في إعداد السياسات وتحديد الميزانيات التي تتعلّق بهم.<sup>58</sup> وفقًا لمجلس حقوق الإنسان للأمم المتّحدة (United Nations Human Rights Committee)، فإنّ الدّول الأطراف في العهد الدّوليّ الخاصّ بالحقوق المدنيّة والسياسيّة (International Convention on Civil and Political Rights) ملزمة «باتّخاذ إجراءات لضمان المشاركة الفعليّة لأبناء الأقليّات في صنع القرارات التي تؤثر عليهم».<sup>59</sup>

وفي انتهاك مباشر آخر للبند 7(2)، لا يتمّ إشعار سكّان القرى غير المعترف بها مسبقًا عن موعد هدم البيوت، ممّا لا يتيح للعائلة الوقت لاتّخاذ الإجراءات اللّازمة، وتجهيز نفسها: «في انتهاك للقانون الدّوليّ، لا يتمّ إشعار سكّان القرى غير المعترف بها مسبقًا عن تاريخ الهدم، ولذلك، لا تسنح الفرصة للعائلات بتجهيز نفسها للهدم المحدث».<sup>60</sup> هناك تقدير أنّه بين العامين 2000 و2007 هُدم، على الأقلّ، 3084 منزلًا فلسطينيًا في إسرائيل – أغلبيّتها في القرى غير المعترف بها في النّقب.<sup>61</sup>

2016).

57. عدالة - المركز القانونيّ لحقوق الأقلّيّة العربيّة في إسرائيل. (2013). مصدر سابق: أبو سعد، إسماعيل. (2011). «البدو الفلسطينيون الأصليون في النّقب: تمدين قسريّ وحرمان من الاعتراف». لدى: نديم، روحانا وأريج، صباغ-خوري. (محرران). الفلسطينيون في إسرائيل: قراءات في التّاريخ، والسياسة، والمجتمع. حيفا: مدى الكرمل-المركز العربيّ للدراسات الاجتماعيّة التطبيقية. ص. 122.

58. عدالة - المركز القانونيّ لحقوق الأقلّيّة العربيّة في إسرائيل. (2013). مصدر سابق. ص. 4؛ رينولدز، سيمون وآخرون. (2015). التّمييز في سياسات التّنظيم والتّخطيط الحضري. التّهجير القسريّ للسكّان: الحالة الفلسطينيّة. بيت لحم: بديل-المركز الفلسطينيّ لمصادر حقوق المواطنة والأجنيّين. مستقاة بتاريخ: (30/6/2016)؛ أبو سعد، إسماعيل. مصدر سابق. ص. 124.

59. Centre on Housing Rights and Evictions (COHRE). (2008). Ibid. P. 8.

60. Ibid. P. 7.

61. Hesketh, Katie, and Adalah – The Legal Center for Arab Minority Rights in Israel. (2011). Ibid. P. 36.



## خلاصة

يضع التّوجّه المبنيّ على الحقوق الأسباب البنيويّة في مركز التّحليل لمسألة تهجير الفلسطينيين في إسرائيل في إطار شامل للسياقات الأيديولوجيّة والسّياسيّة للقضيّة الفلسطينيّة. من هذا المنطلق، يجب التّعامل مع قضيّة تهجير الفلسطينيين، على أشكالها، بشكل ممنهج، وليس من خلال تجزئتها إلى مشاكل «محلّيّة» خاصّة. بكلمات أخرى، إنّ التّقسيمات القانونيّة الإسرائيليّة للشّعب الفلسطينيّ، بشكل عامّ، والمواطنين الفلسطينيّين في إسرائيل، بشكل خاصّ، تؤدي إلى تعامل هذه الفئات «القانونيّة» مع قضاياها بشكل محليّ؛ لذلك، تغدو هذه النّضالات والنّشاطات المحليّة قضايا تعالج بناءً على التّوجّه المبنيّ على الاحتياجات الخاصّة، والمحصور تحقيقها في التّعامل مع المؤسّسات الإسرائيليّة. من هنا، فإنّ أيّ حلول لقضايا محلّيّة لا تشمل تمكين المهجّرين داخليًا، ولا تتعامل مع المسبّبات البنيويّة للتهجير، ولا تعتمد الحماية على المدى البعيد، سيترتّب/سيترتّب عليها عدم ضمان حقوق الفلسطينيين.

يقدم القانون الدّوليّ معايير وأدوات لقراءة موضوع التّهجير، والتي يتمّ استخدامها فلسطينيًا في كلّ ما يتعلّق بالأجئيين. تقدّم هذه الورقة طرحًا، يتوجّب، وفقه، استخدام هذه الأدوات لتحليل موضوع المهجّرين داخليًا. يدعم القانون الدّوليّ التّوجّه المبنيّ على الحقوق؛ ولذلك، يقدّم، أيضًا، تعريفًا شاملًا لهويّة المهجّرين داخليًا، كما رأينا أعلاه. في السّياق الفلسطينيّ داخل إسرائيل، يعرض هذا التّوجّه تحليلًا بديلاً، وتعريفًا أشمل للمهجّرين من ذلك المتّبع في الخطاب السّائد اليوم. يظهر هذا في توسيع تعريف المهجّر من ذكور النّسل، إلى أولئك الذين ينطبق عليهم قانون الحاضر الغائب، وإلى الفلسطينيين البدو في النّقب. إنّ إدراج تهجير البدو في النّقب على المساواة تحليليًا مع مهجّري النّكبة، وفقًا للمبادئ التّوجيهيّة بشأن التّشريد الدّاخليّ، هو مسألة جوهريّة من منطلقين: الأوّل، هو الرّؤية الشّاملة المتلخّصة في مفهوم النّكبة المستمرّة؛ والثّاني، هو دمج فئتي التّهجير في الحالة الفلسطينيّة في خطاب حقوقيّ-سياسيّ واحد، على مستوى النّشاط النّضاليّ، بدل أن يتمّ الفصل بينهما.



**المراجع:**

**العربيّة:**

أبو سعد، إسماعيل. (2011). «الفلسطينيون البدو الأصلائيون في النّقب: تمدين قسريّ وحرمان من الاعتراف». لدى: نديم، روحانا وأريج، صباغ-خوري (محرران). **الفلسطينيون في إسرائيل: قراءات في التاريخ، والسياسة، والمجتمع**. حيفا: مدى الكرمل-المركز العربيّ للدراسات الاجتماعية التطبيقية. ص.ص. 27-120.

الشيخ محمد، أحمد؛ ورزق، سوسن. (2015). **الفلسطينيون في إسرائيل: المسح الاجتماعي الاقتصادي الزّابع 2014**. شفا عمرو: جمعيّة الجليل - الجمعيّة العربيّة القطريّة للبحوث والخدمات الصحيّة.

تسلاكيان، باليغ؛ ونسيم، عدنان. (2014). **النّازحون داخليًا: أيّة حماية؟ موارد، 21 (شتاء)**. ص.ص. 9-15.

بديل-المركز الفلسطينيّ لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين. (2009). **سدّ فجوات الحماية الدوليّة: الدليل الخاصّ بحماية اللاجئين الفلسطينيين-الحماية في الدّول الموقّعة على الاتّفاقيّة الدوليّة الخاصّة بوضع اللاجئين لعام 1951**. بيت لحم: بديل-المركز الفلسطينيّ لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين. مستقاة بتاريخ (30/06/2016)، من: <http://goo.gl/hlvLKc>

رينولدز، سيمون؛ وغنطوس، وسيم؛ والعبيدية، حليلة؛ والرّزة، أمايا؛ ودي-بوك، كاترين؛ وبنزوني، جيسيك؛ وسانتوس، ريكاردو. (2015). **التمييز في سياسات التّنظيم والتّخطيط الحضريّ. التّهجير القسريّ للسّكان: الحالة الفلسطينيّة**. بيت لحم: بديل-المركز الفلسطينيّ لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين. مستقاة بتاريخ (30/06/2016)، من: <http://goo.gl/SnK46L>

صباغ-خوري، أريج. (2011). «المهجّرون الفلسطينيون في إسرائيل». لدى: نديم، روحانا؛ وأريج صباغ-خوري. (محرران). **الفلسطينيون في إسرائيل: قراءات في التاريخ، والسياسة، والمجتمع**. حيفا: مدى الكرمل - المركز العربيّ للدراسات الاجتماعية التطبيقية. ص.ص. 26-46.

عدالة - المركز القانونيّ لحقوق الأقلّيّة العربيّة في إسرائيل. (2013، أيار). **آخر التّطورات في اقتراح قانون برافر-بيغن وتهجير البدو القسريّ. مجلّة عدالة الإلكترونيّة**. مستقاة بتاريخ (30/06/2016)، من: <http://www.adalah.org/ar/content/view/1592>

منظمة العفو الدوليّة. (2014). **موقف منظمة العفو الدوليّة: النّفي القسريّ وحقّ العودة**. موارد، 21 (شتاء). ص.ص. 16-22.

كوهين، هليل. (2002). **الغائبون الحاضرون: اللاجئون الفلسطينيون في إسرائيل منذ عام 1948**. القدس: فان لير.

كوهين، هليل. (2010). «الغائبون الحاضرون». **السّفير**. مستقاة بتاريخ (30/06/2015)، من: <http://palestine.assafir.com/Article.aspx?ArticleID=1733>.

## الإنجليزية:

Alqasis, Amjad. & Al-Azza, Nidal. & Makhoul, Manar. & Reynolds, Simon. & Hastings, Thayer. (2014, March). Forced Population Transfer – the Case of Palestine: Introduction. **Forced Population Transfer – the Case of Palestine**. Bethlehem: BADIL Resource Center for Palestinian Residency and Refugee Rights. Retrieved in (June 30, 2016), from: [http://www.badil.org/phocadownloadpap/Badil\\_docs/publications/wp15-introduction.pdf](http://www.badil.org/phocadownloadpap/Badil_docs/publications/wp15-introduction.pdf).

Alqasis, Amjad. & Al-Azza, Nidal. & Makhoul, Manar. & Reynolds, Simon. & Hastings, Thayer. & Ghantous, Wassim. & Al-Ubeidiya, Halimeh. (2014, April). Forced Population Transfer – the Case of Palestine: Denial of Residency. **Forced Population Transfer – the Case of Palestine**. Bethlehem: BADIL Resource Center for Palestinian Residency and Refugee Rights. Retrieved in (June 30, 2016), from: [http://www.badil.org/phocadownloadpap/Badil\\_docs/publications/wp16-Residency.pdf](http://www.badil.org/phocadownloadpap/Badil_docs/publications/wp16-Residency.pdf).

Alqasis, Amjad. (2012). The Ongoing Nakba: The Continuous Forcible Displacement of the Palestinian People. **Al-Majdal**.

Badil Resource Center for Palestinian Residency & Refugee Rights. & The Anti-Apartheid Wall Campaign. & The Arab Human Rights Association (HRA). & The Association for the Defense of the Rights of the Internally Displaced (ADRID). & Housing and Land Rights Network-Habitat International Coalition. & Zochrot. & Ittijah. (2008). Ongoing Forced Displacement of the Palestinian Population on Both Sides of the ‘Green Line’: Israel and the Occupied Palestinian Territory. **Geneva**. Retrieved in (June 30, 2016), from: <http://goo.gl/63KH2U>.

Brookings–Bern Project on Internal Displacement. (2010, April). **IASC Framework on Durable Solutions for IDPs**. Washington DC: The Brookings Institution – University of Bern Project on Internal Displacement. Retrieved in (June 30, 2016), from: <http://www.unhcr.org/50f94cd49.pdf>.

Centre on Housing Rights and Evictions (COHRE). (2008). Prepared for Office of the High Commissioner for Human Rights Concerning Israel. **Geneva, Switzerland: Centre on Housing Rights and Evictions (COHRE)**. Retrieved in (June 30, 2016), from: <http://goo.gl/mDqYV3>.

Cohen, Roberta. (2004). The Guiding Principles on Internal Displacement: An Innovation in International Standard Setting. **Global Governance: A Review of Multilateralism and International Organizations**. 10(4), Pp. 459–80.

## •الفلسطينيون المهجّرون داخليًا: قراءة شاملة•

Collins, Tara. & Landon, Pearson. & Delany, Caroline. (2002, April). Rights-Based Approach. **Ottawa, Ontario: The Senate of Canada**. Retrieved in (June 30, 2016), from: <http://goo.gl/kB8yKu>.

UN Committee on Economic, Social and Cultural Rights. (1998, December 4). Concluding Observations of the Committee on Economic, Social and Cultural Rights. **E/C.12/1/Add.27**. Retrieved in (June 30, 2016), from: <https://goo.gl/aVHGMD>.

Harris-Curtis, Emma. (2003). Rights-Based Approaches: Issues for NGOs. **Development in Practice**. 13(5), Pp. 558–64.

Falah, Ghazi. (1989). Israeli State Policy toward Bedouin Sedentarization in the Negev. **Journal of Palestine Studies**, 18(2), Pp. 71–91.

Global Protection Cluster Working Group. (2010, June). Handbook for the Protection of Internally Displaced Persons. **Global Protection Cluster (GPC)**. Retrieved in (June 30, 2016), from: <http://www.unhcr.org/4c2355229.html>.

Goering, Kurt. (1979). Israel and the Bedouin of the Negev. **Journal of Palestine Studies**. 9(1), Pp. 3–20.

Hesketh, Katie. & Adalah – The Legal Center for Arab Minority Rights in Israel. (2011). The Inequality Report: The Palestinian Arab Minority in Israel. **Haifa: Adalah – The Legal Center for Arab Minority Rights in Israel**. Retrieved in (June 30, 2016), from: <http://goo.gl/5f6YBr>.

Jamal, Amal. (2011). **Arab Minority Nationalism in Israel: The Politics of Indigeneity**. Routledge Studies in Middle Eastern Politics 35. Abingdon, Oxon; New York: Routledge.

Jamal, Amal. (2005). “The Palestinian IDPs in Israel and the Predicament of Return: Between Imagining the ‘Impossible’ and Enabling the ‘Imaginative’”. In Lesch, Ann & Ian, Lustick. (Eds). **Exile and Return: Predicaments of Palestinians and Jews**. Philadelphia: University of Pennsylvania Press.

Mac Allister, Karine. (2006). International Mechanism to Respond to Situations of Internal Displacement. **Al-Majdal**.

Qupty, Maha. (2003, May 5). Between Segregated Inclusion, Transfer and Concentration. **Regional**

•الفلسطينيون المهجّرون داخليًا: قراءة شاملة•

**Council of the Palestinian Bedouin Unrecognized Villages (RCUV)**. Retrieved in (June 30, 2016), from: <http://goo.gl/I5vm6j>.

Schechla, Joseph. (2001, October). The Invisible People Come to Light: Israel's 'Internally Displaced' and the 'Unrecognized Villages'. **Journal of Palestine Studies**. 31(1), Pp. 20–31.

Shlaim, Avi. (2000). **The Iron Wall: Israel and the Arab World**. London: Penguin Books.

Stavropoulou, Maria. (1998). Displacement and Human Rights: Reflections on UN Practice. **Human Rights Quarterly**. 20(3), Pp. 515–54.

Zelalem Mogessie, Teferra. (2012) Return and Reintegration of Internally Displaced Persons in Post-Conflict Situations: Right Based Approach to Peacebuilding. **SSRN Electronic Journal**. Retrieved in (June 30, 2016), from: <http://www.ssrn.com/abstract=2180226>.

The Internal Displacement Monitoring Centre (IDMC). (2015, December). Briefing Paper: Understanding the Root Causes of Displacement: Towards a Comprehensive Approach to Prevention and Solutions. **The Internal Displacement Monitoring Centre (IDMC)**. Retrieved in (June 30, 2016), from: <http://goo.gl/yBGb13>.

Yiftachel, Oren. (2003). Bedouin Arabs and the Israeli Settler State: Land Policies and Indigenous Resistance. In Ismael, Abu-Saad & Duane, Champagne. (eds.). **The Future of Indigenous People: Strategies for Survival and Development**. Los Angeles, Calif.: UCLA American Indian Studies Center. Pp. 21–47.